

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٧ لسنة ٢٠٠٠

باعتبار مشروع إنشاء مصرف البرميل ودليله
الذى يصب فى النيل كيلو ٧٨،٥٠٠ بنواحى البرميل ومسجد موسى وصول
ونزلة ترجم وينى صالح - مركز أطفيح - محافظة الجيزة
من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٢ بالتفريض فى بعض الاختصاصات :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مصرف البرميل ودليله الذى يصب فى نهر النيل كيلو ٧٨،٥٠٠ برأمين بطول ٨,٧٦٥ كيلو متر ودليله بطول ٣٥ متراً بناحية البرميل ومسجد موسى وصول ونزلة ترجم وينى صالح - مركز أطفيح - محافظة الجيزة وذلك على الأراضى البالغ مساحتها ٦٤ فدانًا و١٦ قيراطاً و٥ أسهم والموضعة حدودها ومعالتها بالذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٤ يوليه سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبد

وزارة الموارد المائية والرى مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء
بشأن تقرير المنفعة العامة لمشروع إنشاء مصرف البرميل ودليله
لخدمة زمام ٥٠٠ فدان بنواحي البرميل ومسجد موسى وصول
ونزلة ترجم ويني صالح - مركز أطفيح - محافظة الجيزة

نظراً لسوء حالة الصرف في زمام ٥٠٠ فدان بنواحي البرميل ومسجد موسى وصول
ونزلة ترجم ويني صالح - مركز أطفيح - محافظة الجيزة وما تبع عن ذلك من سوء إنتاج
ذلك الأرضي نتيجة ارتفاع مناسب المياه الأرضية بها .

وتشياً مع سياسة الدولة لزيادة الإنتاج بالتوسيع الرأسى في الأراضي الزراعية
عن طريق إنشاء شبكات الصرف العام تمهيداً لإنشاء شبكات الصرف المغطى . . فقد روى
إنشاء مصرف البرميل ودليله الذي يصب في نهر النيل كيلو ٧٨,٥ . . بسفن أين
بطول ٨,٧٦٥ كيلو متر ودليل المصب بطول ٣٥ متر لخدمة زمام قدره ٥٠٠ فدان
بنواحي البرميل ومسجد موسى ومنطقة صول ونزلة ترجم ويني صالح - مركز أطفيح
محافظة الجيزة .

ويستلزم تنفيذ هذا المشروع اتخاذ إجراءات نزع الملكية الأرضي والعقارات اللازمة له
والبالغ مساحتها ٦٤ فداناً و ١٦ قيراطاً و ٥ أسمم .

وقد وافق المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الجيزة بجلسته المنعقدة بتاريخ
٢٢/٥/١٩٩٩ على اتخاذ إجراءات نزع الملكية للأراضي اللازمة للمشروع .

كما وافق السيد الأستاذ الدكتور / نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة
واستصلاح الأراضي على المشروع .

و(ا) كان قد صدر قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بتفويض سعادتكم في مباشرة اختصاص رئيس الجمهورية المنصوص عليها في القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

فيما يلي يتضمن صدور قرار سعادتكم باعتماد هذا المشروع من أعمال المنفعة العامة تمهيداً لنقل ملكية الأراضي والعقارات الالزامية له إلى الدولة أو نزع ملكيتها . وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ المشار إليه .

وزير الموارد المائية والري

د. محمود أبو زيد